- **مقدمة:**

يتميز الاقتصاد المعاصر بظاهرة التركيز الاقتصادي وهذا بتحول الوحدات الصغيرة إلى وحدات كبيرة استجابة للمتطلبات الرأسمالية الحديثة، وفي ظل المفهوم الجديد للرأسمالية كان لابد على المؤسسات الصغيرة أن تتخذ خيارا مصيريا إما أن تختار التكتل والتركيز مع مؤسسات أخرى للمحافظة على بقائها حتى ولو كلفها دلك تضحية بجزء من استقلالها المالية والإداري أو أن تختار العزلة التي قد تؤدي بها إلى الفناء (الإفلاس).

تعتبر ظاهرة تركيز المشروعات التجارية من أهم الظواهر الاقتصادية الحديثة وذلك من خلال استعمال أساليب قانونية متعددة ومختلفة لعل أهم هذه الوسائل رواجا في عصرنا الحاضر هو ما يعرف ب"تجمع الشركات" الذي أصبح يشكل النموذج الأمثل للتركيز والتكامل الاقتصادي قصد تحقيق الأهداف الاقتصادية والمالية بطريقة تتلاءم وتتماشى مع مقتضيات القواعد الحديثة للمنافسة الدولية ، ثم إن فكرة خلق هذا النمط من الهياكل التي يراد بها تركيز النشاطات الاقتصادية صاحبه أيضا تشجيع لمختلف الشركات على الاندماج داخل شركات أخرى وكذا تشجيعها على الانتماء إلى مجموعة أكبر منها حجما وذلك بغرض تفادي المنافسة في السوق.

يرجع الظهور الأول لهذه المجمعات إلى أواخر القرن التاسع عشر في الولايات المتحدة الأمريكية وعرفت تطورا مذهلا في القرن العشرين بعد الحرب العالمية الثانية حيث اجتاحت المجمعات الأمريكية الأسواق الأوروبية واستطاعت أن تهيمن على معظم اقتصادياتها ما أدى بالشركات الأوروبية إلى عمل تكتلات مضادة حتى تدافع على وجودها واستقلالها في حلبة المنافسة.

كانت ألمانيا وانجلترا من أوائل الدول التي استخدمت هذه التقنية وتأخرت عنها فرنسا ولكن بمجرد أن تبنتها عرفت الظاهرة تطورا متسارعا لم يتوقف ، زحفت بعدها هذه الظاهرة إلى كل أرجاء المعمورة بما فيها الدول النامية ، بحيث ظهرت في الجزائر أول المجمعات في التسعينات بمقتضى الأمر 25/95 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 المتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة،ج ر عدد 55 المؤرخة في 27 سبتمبر 1995، والتي كان معظمها مجمعات عمومية من بينها: المجمع الصناعي للاسمنت، ومجمع الصناعات الصيدلانية (صيدال)، مجمع مناجم الجزائر.....الخ .

إن التجمع الفعلي (وليس القانوني المنظم في المواد 796 إلى 799 مكرر 4) ينشأ بوجود علاقة فعلية وشرط وجود وحدة اقتصادية تنشأ بموجب مساهمات شرط أن تكون الشركات القابضة تمارس نفس نشاط الشركة الأم (وحدة اقتصادية).

- **تعريف تجمع الشركات التجارية:**

إن نظرية مجمع الشركات تندرج ضمن طائفة النظريات الأكثر والأشد تعقيدا في تحليلها ولعله السبب الذي جعل الكثير من التشريعات ترفض تنظيمها بشكل عام ، وتنظيم المشرع الجزائري لتجمع الشركات محدود النطاق وغير متناسق المضمون.

- **تعريف تجمع الشركات في القانون التجاري الجزائري:**

استند المشرع الجزائري في المادة 729 ق.ت.ج على معيار حسابي لتحديد المقصود بالشركة التابعة إذ ورد فيها " إذا كانت لشركة أكثر من 50% من رأسمال شركة أخرى تعد الثانية تابعة للأولى ، تعتبر الشركة مساهمة في الأخرى إذا كان الجزء الذي تملكه يقل عن 50% أو يساويها" ، ولقد نصت المادة 731 ق.ت.ج على أنه" تعد شركة ما مراقبة لشركة أخرى قصد تطبيق أحكام هذا القسم:

-عندما تملك بصفة مباشرة أو غير مباشرة جزءا من رأسمال لها يخول أغلبية الأصوات في الجمعيات العامة لهذه الشركة.

-عندما تملك وحدها أغلبية الأصوات في هذه الشركة بموجب اتفاق مع باقي الشركاء الآخرين أو المساهمين، على ألا يخالف هذا الاتفاق مصالح الشركة.

-عندما تتحكم في الواقع بموجب حقوق التصويت التي تملكها في قرارات الجمعيات العامة لهذه الشركة....

-تسمى الشركة التي تراقب شركة أو عدة شركات وفقا للفقرات السابقة قصد تطبيق هذا القسم "الشركة القابضة".

- **تعريف تجمع الشركات في الأمر رقم 03/03 المتعلق بالمنافسة:**

عبر المشرع عن ظاهرة التركيز بمصطلح "التجميعات الاقتصادية" في الفصل الثالث من الأمر رقم 03/03 المؤرخ في 2003/6/20 المتعلق بالمنافسة المعدل والمتمم وعرض في المادتين 15 و16 منه أن التركيز (التجميع) يتم:

*في حالة اندماج مؤسستان أو أكثر مستقلة من قبل.

*وفي حالة حصول شخص طبيعي أو مؤسسة ذات نفوذ على مراقبة مؤسسة أخرى بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق أخذ أسهم في رأسمال أو بشراء عناصر من أصول المؤسسة أو بموجب عقد أو بأي وسيلة أخرى.

*كما يتم التركيز في حالة إنشاء مؤسسة مشتركة.

- **تعريف التجمع في القانون الجبائي:**

عرفت المادة 38 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الصادر بموجب الأمر 31/96 المؤرخ في 1996/11/30 تجمع الشركات بكونه كيان اقتصادي مكون من شركتين أو أكثر ذات أسهم مستقلة من الناحية القانونية تدعى الواحدة منها الشركة الأم تحكم الأخرى المسماة الأعضاء تحت تبعيتها بامتلاكها 90 % أو أكثر من رأسمالها"

من خلال ما سبق يمكن تعريف التجمع أنه" مجموعة من الشركات تمارس نشاطا تجاريا معينا كلا منها يتمتع بشخصية قانونية مستقلة بخلاف التجمع ككل، بيد أن هذه المجموعة من الشركات ترتبط مع الشركة القابضة بروابط قانونية واقتصادية بحيث تبدو وكأنها شركة واحدة فهذه الشركات وان كانت مستقلة قانونا إلا أنها تخضع من الناحية الاقتصادية لسيطرة مباشرة أو غير مباشرة تمارسها الشركة القابضة ، فهذه الأخيرة هي التي تحدد لشركاتها التابعة حجم الاستثمار، وكمية الإنتاج ومناطق التوزيع وكيفية استخدام الأرباح إلى غير ذلك من المسائل الجوهرية".

أو أن مجمع الشركات هو تجميع مجموعة من الشركات لكل واحدة منها وجود قانوني خاص لكن متحدين فيما بينهم بروابط مختلفة ومسيرين من قبل الشركة الأم هذه الأخيرة تطبق ممارسة مستمرة على هذه الشركات وهي متفوقة بوحدة قرار اقتصادية.

مجمّع الشركات هو نظام قانوني يضمّ عدد من الشّركات متحدة من النّاحية الاقتصادية و مستقلّة من النّاحية القانونيّة وخاضعة لسياسة اقتصادية واحدة من سلطة مشتركة لها سلطة اتخاذ القرار لكلّ التجمع.

✓ من خلال التّعريفات السّابقة يمكن لنا تحديد **خصائص مجمّع الشّركات** و المتمثّلة في:
-**عدم تمتع مجمع الشركات بالشّخصيّة القانونيّة** : إنّ مجمّع الشّركات لا يتوافر على شخصيّة قانونيّة مستقلّة ولا يعد من الأشخاص المعنوية ، وليس لهذا المجمع اسم ولا موطن ولا جنسيّة

ولا أهليّة للتعاقد، و إن كان يضمّ أشخاصا لها شخصيّتها المعنويّة المستقلّة ، لكنّ مجمّع الشّركات في الأخير بدون شخصيّة معنويّة و هذا أمر أكده القضاء الفرنسي .

-**تعدد الأشخاص المكوّنة للمجمع** إذ يتكوّن على الأقل من شخصين أو أكثر .

-**كيان اقتصادي كبير** :إنّ مجمّع الشّركات يمثّل كيان اقتصادي كبير هدفه السّيطرة على السّلع أو الخدمات و منافسة الكيانات الأخرى بكل حرية

-**وحدة القرار** : إنّ ما تقرّره الشّركة الأم بخصوص السياسة الإستراتيجيّة و الاقتصادية تخضع له كلّ شركات المجمع رغم أنّ كلّ شركة من شركات المجمع تظل محتفظة بشخصيتها المعنوية المستقلة ولها حرية اتخاذ ما تراه مناسبا من قرارات ، لكن الارتباط بالمجموعة يفرض على كلّ الشّركات الخضوع لهذا القرار وفقا لمركزيّة سلطة اتخاذ القرار .

✓ **شروط وجود التجمع:**

لا يمكن الحديث عن تجمع الشركات إلا إذا توفرت شروط خاصة وهي:

1-وجود علاقة تبعية بين شركة تدعى الشركة الأم والشركات الأخرى المنتمية أو المقيدة أو الوليدة أو التابعة...،وتثبت علاقة الانتماء:

*إذا كانت شركة تملك أكثر من 50 % من رأسمال شركة ثانية

*إذا تم الاتفاق على انتماء شركة بمجموعة ويكون دلك لتحقيق أغراض مختلفة (المساعدة المالية،أو الصناعية أو التجارية أي محاربة المنافسة)

2-الشرط الثاني وهو ضروري لوجود التجمع ويترتب عن الأول يتعلق بوحدة المديرية وسلطة القرار الممركز بين يدي أشخاص معينين.

✓ **دوافع ومبررات تكوين مجمع الشركات:**

-**تجمع الشركات يعد آلية للتركيز الاقتصادي:** يقصد بالتركيز الاقتصادي إنشاء تجمعات اقتصادية باختلاف أشكالها وصيغها القانونية ،تستعمل لتحقيق أغراض اقتصادية سواء في المجال الصناعي أو المالي، يمتد نشاطها في كثير من الأحيان إلى خارج حدود الدولة التي نشأت فيها هذه المجمعات ويقوم أساسا على تركيز المشروعات وإخضاعها لإدارة واحدة بهدف تحقيق المصلحة الاقتصادية للأعضاء المشتركين فيه".

غالبا ما يميز الفقه بين ثلاثة أنواع من التركيز الاقتصادي فيوجد **التركيز الأفقي** ويكون في حالة تجمع عدة شركات يكون نشاطها الرئيسي متشابها، ويكون **التركيز عموديا** عندما عندما يكون

النشاط لكل شركة من الشركات المتجمعة يكمل نشاط الشركة الأخرى، أما النوع الثالث من عمليات التركيز الاقتصادي يسمى "**التركيز المتنوع**" وهو مصطلح يطلق على مجموعة من الشركات المتجمعة يكون نشاط كل منها مختلفا عن نشاط الشركة الأخرى.

من بين **أهداف التركيز الاقتصادي** أنه يسمح للشركات التجارية بفرض نفسها وجعلها تتكيف بصورة مستمرة مع التطورات الاقتصادية و تحقيق الأهداف التي تعجز الشركات بمفردها عن تحقيقها كاحتلال وضعيات اقتصادية مفضلة في أسواق المنتجات والخدمات

-إن مجمع الشركات يعتبر وسيلة لمجابهة الشركات الكبرى المسيطرة على السلع او الخدمات وهدا ما يحقق نوعا من المنافسة ويحقق نتيجة للمستهلك في حصوله على السلع او الخدمات ذات الجودة وبأسعار معقولة.

-تحقيق نوع من التوازن والاستقرار في الأسواق التجارية.

-اقتحام أسواق جديدة واستقطاب رؤوس أموال إضافية.

-تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير ووضع حد للمنافسة بين الشركات العاملة في نفس النشاط.

- ✓ **مخاطر وجود التجمع:**

إن وجود التجمع يعد خطرا على المصالح الضعيفة هذه الأخيرة تتمثل أولا في "الشركاء الخارجيين " فبسبب وجودهم في الشركة المنتمية دون انتسابهم للشركة المراقبة (الأم) فإنهم يتحملون نتائج قانون الأغلبية الذي يضحي للضرورة الاقتصادية بمصلحة شركتهم لفائدة مصلحة التجمع ، فهذا الأخير يعد بالنسبة لهم خطر على انخفاض قيمة حصصهم أو أسهمهم والنقص في الأرباح.

قد يهدد أيضا مصالح الدائنين بسبب استقلالية ذمة الشركات المكونة للتجمع فإن هؤلاء لا يستطيعون التنفيذ إلا على الشركة المتعاقدة معهم التي قد تعاني وقت المطالبة من متاعب مالية يسببها تصرف التجمع في موجوداتها وتحويل عناصر أصولها بكل سهولة من ذمة لأخرى.

✓ **أهمية إنشاء مجمع الشركات:**

*** الأهمية الاقتصادية:**

-يعتبر مجمع الشركات الظاهرة والنموذج الأمثل للتركيز أو التكامل الاقتصادي وآلية لتحقيق التوازن والاستقرار بين الوحدات الاقتصادية المتكتلة.

-وسيلة لتغطية المخاطر من خلال تنوع الأنشطة داخل المجموعة وتعدد الأسواق حيث انه يتم تعويض الخسائر المحتملة في نشاط ما بأرباح يتم تحقيقها في أنشطة أخرى ، أو من خلال تعويض الخسائر المحتملة في سوق ما بأرباح من أسواق أخرى

-الرغبة في التوسع وتحقيق التكامل والتنسيق بين الشركة القابضة ونشاط بقية الشركات التابعة من خلال استفادة كل شركة في التجمع من الامتيازات التي تملكها بقية الشركات.

-أهمية هذا التجمع تتجاوز حدود المجال الاقتصادي إلى التأثير العميق في المجالات السياسية والاجتماعية لقدرة هذه الشركات على تركيز رؤوس الأموال والقيام بالمشاريع الاقتصادية الضخمة.

- وسيلة للتعاون المالي بين أعضاء المجمع ومقتضى ذلك أنه إذا لحقت شركة ما مخاطر أو خسائر فإن بقية الشركات الأعضاء تساعدها ، أي يحصل الضمان بين شركات المجمع شريطة أن تكون هناك مبررات تدعو إلى ذلك.

- يحقق مجمع الشركات مركزية الأهداف في ظل لا مركزية الهيئات .وهذا ما يضمن ليونة كبيرة في عملية التسيير، بحيث كل شركة في المجمّع تبقى محتفظة باستقلالها القانوني. ما يجعلها تقوم بجميع أعمال التسيير كما تراها مناسبة ولكن بمراعاة الخطة الاقتصادية المرسومة من الشركة الأم.

*** الأهمية القانونية:**

-يعتبر إطار قانوني للتركيز قوامه المشاركة في رأس المال والرقابة في الإدارة.

- من الناحية الجبائية، فإن العمل في إطار مجمع الشركات من شأنه أن يوفر للشركات المنضوية تحت لوائه امتيازات ضريبية هامة، وذلك لأن المجمع يخضع لنظام جبائي متميز يقوم على مبدأ تجميع النتائج المحققة من طرف أعضاء المجمع على مستوى الشركة القابضة التي تخضع لوحدها للضريبة على مجمل الأرباح المحققة من قبل أعضائها وهو بذلك يشكل حافزا

للمؤسسات الكبرى التي تمتلك جزءا هاما من رأس مال الشركات التابعة لها، فضلا عن المزايا التي لا نجد لها مثيلا عند تطبيق القواعد الضريبية العامة، ولا سيما على مستوى الضرائب على رقم الأعمال وتجميع الربح.

-يشكل الوسيلة القانونية البسيطة لاتحاد رؤوس الأموال من خلال توحيد القرارات الداخلية للوحدات المكونة للتجمع بالسيطرة على قرارات مجلس إدارة الشركات التابعة وجعلها تتماشى وتتلاءم مع سياسة التجمع.

-أهم مميزات لجوء الشركات للعمل في إطار التجمع هو بقاء الشخصية المعنوية ولا ينقص من استقلالها القانوني وهذا ما يضفي ليونة كبيرة في عملية التسيير خاصة من الناحية القانونية.